

البرهان في أصول الفقه

باب الأوامر .

مسألة .

115 - الأمر من أقسام الكلام والقول فيه وفيما بعده من معاني الصيغ والألفاظ يستدعي

تقديم قول في إثبات كلام النفس على رأى أهل الحق .

فالكلام الحق عندنا قائم بالنفس ليس حرفا ولا صوتا وهو مدلول العبارات والرقوم والكتابة وما عداها من العلامات .

واختلف جواب الشيخ أبي الحسن Bه في تسمية العبارات كلاما فرأيه الظاهر أنها إن سميت كلاما فهو على التجوز بمثابة تسميتها علوما من حيث إنها تدل عليها وتشعر بها وقال في جواب المسائل البصرية إنها كلام على الحقيقة وكذلك كلام النفس .

والتحقيق في ذلك أن كلام النفس جنس ذو حقيقة كالعلم والقدرة ونحوهما على مذهب أهل الحق وإذا كان كذلك فالجنس الذي هو كلام لعينه هو القائم بالنفس .

والعبارات ليست في نفسها على حقيقة الكلام ولو فرض ما جرى من الاصطلاح عليها على غيرها من العلامات كنقرات ورمزات أو ماضاها مما يتفق التواطؤ على نصبه علما لحلت محل العبارات .

وأما المعتزلة وكل من خالف عصبة أهل الحق فإنهم متفقون على نفي كلام النفس صائرون إلى أن الكلام هو العبارات في خبط طويل لسنا له الآن .

ومن سر مذهبهم أن الكلام ليس جنسا متميزا بحقيقة ذاتية فلا نجد بدا من